

Distr.: Limited
24 April 2015
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية
الدورة الرابعة عشرة
نيويورك، ٢٠ نيسان/أبريل - ١ أيار/مايو ٢٠١٥

مشروع تقرير

المقررة: السيدة كارا - كيس أراكشا

الفصل الأول

المسائل التي تتطلب من المجلس الاقتصادي والاجتماعي اتخاذ إجراءات بشأنها
أو التي يوجه انتباهه إليها

باء - المسائل التي يوجه إليها انتباه المجلس

١ - حدد المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية الاقتراحات والأهداف والتوصيات والمجالات التي يمكن اتخاذ إجراءات بشأنها مستقبلاً على النحو المبين أدناه، ويوصي، من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بأن تقوم الدول وكيانات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والشعوب الأصلية والقطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية بالمساعدة في إنجازها.

٢ - ومن المفهوم لأمانة المنتدى الدائم أن تلك المقترحات والأهداف والتوصيات والمجالات التي يجتمل أن تتخذ الأمم المتحدة إجراءات بشأنها في المستقبل، على النحو المبين أدناه، ستنفذ في حدود الموارد المتاحة من الميزانية العادية والموارد الخارجة عن الميزانية.



الرجاء إعادة استعمال الورق

270415 270415 15-06472 (A)



توصيات المنتدى الدائم

الوثيقة الختامية للاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعروف بالمؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية

٣ - يحيط المنتدى الدائم علما بأن بعض الدول أنشأت مؤسسات وطنية لحماية حقوق الشعوب الأصلية، من قبيل مكاتب أمناء المظالم والوزارات والمجالس الرئاسية، بالإضافة إلى النص على اعتراف دساتيرها بالشعوب الأصلية وتمثيلهم النسبي على مختلف مستويات الحكومة. وبالمثل، أدت العديد من وكالات الأمم المتحدة أيضا دورا نشطا في إعمال مبدأ الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة للشعوب الأصلية أثناء تنفيذ برامجها في شتى البلدان.

٤ - ويرحب المنتدى الدائم بالوثيقة الختامية للاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعروف بالمؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية (القرار ٢/٦٩)، التي تخلد ذكرى الالتزامات الرسمية للدول الأعضاء. بميثاق الأمم المتحدة والحقوق المنصوص عليها في إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. ويرحب المنتدى أيضا بتعيين الأمين العام لوكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية بوصفه كبير موظفي الأمم المتحدة المعنيين بتنسيق الإجراءات في إطار متابعة الوثيقة الختامية، بما في ذلك خطة العمل على نطاق المنظومة لكفالة اتباع نهج متسق لتحقيق أهداف الإعلان.

٥ - ويوصي المنتدى الدائم الدول والشعوب الأصلية ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها بالتعجيل بإجراء مشاورات تركز على التنفيذ الكامل والفعال للوثيقة الختامية على الصعد المحلي والوطني والإقليمي والدولي. وتوصي اللجنة أيضا بأن يحدد وكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية ويتيح الإجراءات التي تكفل المشاركة المباشرة لممثلي الشعوب الأصلية، بمن فيهم الخبراء الأعضاء في المنتدى، في إعداد وتنسيق خطة العمل على نطاق المنظومة، بهدف تعزيز حقوق الإنسان للشعوب الأصلية وحمايتها، ولتحسين وزيادة اتساق أنشطة منظومة الأمم المتحدة في هذا الصدد. وينبغي عرض هذه الإجراءات المحددة على المنتدى في دورته الخامسة عشرة.

٦ - ويوصي المنتدى الدائم بأن تنظر الجمعية العامة في وضع إجراءات جديدة تشمل وضع آلية التفويض المناسبة، وذلك بالتعاون مع الشعوب الأصلية، بما يكفل مشاركة ممثلي الشعوب الأصلية مشاركة فعالة، وعلى وجه الخصوص مؤسسات إدارة شؤون الشعوب الأصلية، في الدورة السبعين للجمعية.

٧ - ويرحب المنتدى الدائم باعترام مجلس حقوق الإنسان استعراض ولاية آلية الخبراء المعنيين بحقوق الشعوب الأصلية في حزيران/يونيه ٢٠١٥ ويوصي بأن يقوم المجلس بذلك بمشاركة كاملة وفعالة من الشعوب الأصلية. وينبغي لكل ولاية منقحة أن تكمل المهام المنوطة بالمنتدى ومهام المقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية.

٨ - ويرحب المنتدى الدائم بما أعرب عنه من اهتمام في الحوار التفاعلي بشأن متابعة المؤتمر العالمي الذي أجرته إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠١٥، والذي شددت خلاله الدول والشعوب الأصلية على أهمية استعادة الأشياء الخاصة بالطقوس ورفات الموتى. ولذا يوصي المنتدى بأن تنشئ الدول والشعوب الأصلية فريقا عاملا من أجل إعداد دليل للممارسات السليمة فيما يتعلق بإعادة الأشياء الخاصة بالطقوس ورفات الموتى، بدعم من منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) وغيرها من كيانات الأمم المتحدة، وتقديم تقرير عن التقدم المحرز إلى المنتدى في دورته الخامسة عشرة.